



هيئة الرقابة ومكافحة الفساد
Oversight and Anti-Corruption Authority

جريمة الرشوة الأجنبية



الصفحة	الموضوع
٢	التعريفات ذات الصلة بجريمة الرشوة الأجنبية
٣	الفرق بين الرشوة الأجنبية والرشوة الوطنية "المحلية"
٤	صور جريمة الرشوة الأجنبية وأركانها
٥	الجهات المانحة للرشوة (الراشين أو المستفيدين أو المنتفعين من الخدمة في جريمة الرشوة الأجنبية)
٦	الأطراف المستقبلة للرشوة في جريمة الرشوة الأجنبية (المرتشين)
٦	طرق الكشف عن جريمة الرشوة الأجنبية
٦	طرق وأساليب دفع الرشوة الأجنبية
٧	الأنظمة الوطنية "المحلية" والدولية ذات العلاقة بجريمة الرشوة الأجنبية
٧	دور المملكة في تعزيز مكافحة الرشوة الأجنبية على الصعيد المحلي والدولي
٩	معلومات التواصل والإبلاغ عن جريمة الرشوة الأجنبية

التعريفات ذات الصلة بجريمة الرشوة الأجنبية

جريمة الرشوة الأجنبية:

تتحقق جريمة الرشوة الأجنبية عند قيام أي شخص (طبيعي^١ أو اعتباري^٢)، عمداً، بوعده موظف عمومي أجنبي أو موظف مؤسسة دولية عمومية، بمزية غير مستحقة، أو عرضها عليه، أو منحه إياها، بشكل مباشر أو غير مباشر عن طريق طرف ثالث "وسيط"، سواء كان ذلك لصالح الموظف العمومي الأجنبي أو موظف المؤسسة الدولية العمومية نفسه أو لصالح شخص أو كيان آخر، لكي يقوم ذلك الموظف بفعل ما أو يمتنع عن القيام بفعل ما لدى أداء واجباته الرسمية من أجل الحصول على منفعة تجارية أو مزية غير مستحقة أخرى أو الاحتفاظ بها فيما يتعلق بتصريف الأعمال التجارية الدولية.

الموظف العمومي الأجنبي:

أي شخص يشغل منصباً تشريعياً أو تنفيذياً أو إدارياً أو قضائياً لدى بلد أجنبي، سواء أكان معيناً أم منتخباً، وأي شخص يمارس وظيفة عمومية لصالح بلد أجنبي، بما في ذلك لصالح جهاز عمومي أو منشأة عمومية.

موظف المؤسسة الدولية العمومية:

مستخدم مدني دولي أو أي شخص تآذن له مؤسسة من هذا القبيل بأن يتصرف نيابة عنها.

الأعمال التجارية الدولية:

تتمثل الأعمال التجارية الدولية المحظورة في الأمور الآتية "على سبيل المثال وليس الحصر":

- الحصول على عقود، أو تجديدها، أو تنفيذها في بلد أجنبي بطريقة غير مشروعة.
- الحصول على تصريح أو ترخيص من شأنه تمكين الشخص الطبيعي أو الاعتباري من ممارسة الأعمال التجارية في بلد أجنبي، وذلك بطريقة غير مشروعة.
- الحصول على تخفيض أو إعفاء من الضريبة غير مستحق أو غير عادل في البلد الأجنبي.
- الإفراج عن البضائع من الجمارك بطريقة غير نظامية في البلد الأجنبي.
- الحصول على سعر صرف أجنبي غير مستحق لصالح الشخص الطبيعي أو الاعتباري في البلد الأجنبي.
- التغاضي عن معايير السلامة أو المعايير التنظيمية المتعلقة بالعمل التجاري في البلد الأجنبي.
- كافة الصفقات المالية والمعاملات التجارية الأخرى القائمة في البلد الأجنبي.

١ الأشخاص الطبيعية (الأفراد)

٢ الأشخاص الاعتبارية (الشركات والمؤسسات)

مدلول المزية غير المستحقة التي يقدمها (الراشي) للموظف العمومي الأجنبي أو موظف المؤسسة الدولية العمومية؛

هو مقابل جريمة الرشوة الأجنبية حيث أن كل فائدة أو ميزة يمكن أن يحصل عليها الموظف العمومي الأجنبي أو موظف مؤسسة دولية عمومية (المرتشي) أياً كان نوع أو قيمة أو صورة هذه الميزة أو تلك الفائدة سواء كانت مالية أو غير مالية.

مدلول المنفعة التجارية أو المزية غير المستحقة التي يقدمها (الموظف العمومي الأجنبي أو موظف المؤسسة الدولية العمومية) للراشي؛

هو المقابل أو الفائدة التي يسعى الراشي (طبيعي أو اعتباري) للحصول عليها من المرتشي (الموظف العمومي الأجنبي)، حيث تتمثل في عدة صور منها على سبيل المثال: "الحصول من السلطة العامة الأجنبية على عمل أو أمر أو قرار أو التزام أو منح ترخيص، أو اعتماد التراخيص الجمركية والتصاريح، أو ترسيه العقود، أو الحصول على تسهيلات ذات علاقة بعقود المشتريات العامة، أو اتفاق توريد، أو إسقاط غرامة، أو الحصول على معلومات سرية، أو على وظيفة أو خدمة أو أي مزية أخرى من أي نوع كانت".

الفرق بين جريمتي الرشوة الأجنبية "الدولية"، والرشوة الوطنية "المحلية"

جريمة الرشوة الأجنبية "الدولية": ترتبط بالموظفين العموميين الأجانب وموظفو المؤسسات الدولية العمومية، ويجب أن تكون المزية غير المستحقة أو الرشوة الممنوحة للموظف العمومي الأجنبي أو موظف المؤسسة الدولية العمومية مرتبطة بوعددها أو عرضها عليه أو منحه إياها لقيامه بفعل ما أو امتناعه عن ذلك الفعل لدى أداء واجباته الرسمية المتعلقة بتصريف الأعمال التجارية الدولية.

جريمة الرشوة الوطنية "المحلية": ترتبط بكافة الموظفين العموميين الوطنيين ومن في حكمهم عند قيامهم بأداء أعمال وظائفهم بشكل عام، ودون اشتراط أن تكون المزية غير المستحقة أو الرشوة الممنوحة للموظف العمومي الوطني ومن في حكمه مقتصرة فقط على وعدها أو عرضها عليه أو منحه إياها لقيامه بفعل ما أو امتناعه عن ذلك الفعل لدى أداء واجباته الرسمية المتعلقة بتصريف الأعمال التجارية الدولية.

صور جريمة الرشوة الأجنبية وأركانها

أشارت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، إلى صورتين لجريمة الرشوة الأجنبية "الدولية"، وهما:

- الرشوة الأجنبية الإيجابية
- الرشوة الأجنبية السلبية

اذ نصت الفقرة رقم (١) من المادة (السادسة عشرة) من الاتفاقية على أنه:

"تعتمد كل دولة طرف ما قد يلزم من تدابير تشريعية وتدابير أخرى لتجريم القيام، عمداً، بوعد موظف عمومي أجنبي أو موظف مؤسسة دولية عمومية بمزية غير مستحقة أو عرضها عليه أو منحه إياها، بشكل مباشر أو غير مباشر، سواء لصالح الموظف نفسه أو لصالح شخص أو كيان آخر، لكي يقوم ذلك الموظف بفعل ما أو يمتنع عن القيام بفعل ما لدى أداء واجباته الرسمية، من أجل الحصول على منفعة تجارية أو أي مزية غير مستحقة أخرى أو الاحتفاظ بها فيما يتعلق بتصريف الأعمال التجارية الدولية."

مفهوم جريمة الرشوة الأجنبية الإيجابية:

تتمثل في قيام الشخص الراشي (طبيعي أو اعتباري) بوعد موظف عمومي أجنبي أو موظف في مؤسسة دولية عمومية، بمزية غير مستحقة، أو عرضها عليه، أو منحه إياها، بشكل مباشر أو غير مباشر، سواء كان ذلك لصالح الموظف العمومي الأجنبي أو موظف المؤسسة الدولية العمومية نفسه أو لصالح شخص أو كيان آخر؛ لكي يقوم ذلك الموظف بأداء عمل أو الامتناع عن أداء عمل من واجباته الرسمية المرتبطة بتصريف الأعمال التجارية الدولية.

أركان جريمة الرشوة الأجنبية الإيجابية

الركن المعنوي

توافر القصد الجنائي
العام بعنصره: (العلم،
والإرادة)

الركن المادي

- الوعد بالمزية
- عرض المزية
- منح المزية

الركن المفترض

صفة الموظف العمومي
الأجنبي أو موظف
مؤسسة دولية عمومية، أو
كلاهما .

مفهوم جريمة الرشوة الأجنبية السلبية:

تتمثل في التماس المرتشي (الموظف العمومي الأجنبي أو موظف مؤسسة دولية عمومية)، أو قبوله، لمزية غير مستحقة، سواء لصالح الموظف نفسه أو لصالح شخص أو كيان آخر، لكي يقوم بفعل ما أو يمتنع عن القيام بفعل ما لدى أداء واجباته الرسمية.

أركان جريمة الرشوة الأجنبية السلبية

الركن المعنوي

توافر القصد الجنائي
العام بعنصره: (العلم،
والإرادة)

الركن المادي

- الوعد بالمزية
- عرض المزية
- منح المزية

الركن المفترض

صفة الموظف العمومي
الأجنبي أو موظف
مؤسسة دولية عمومية، أو
كلاهما.

الجهات المانحة للرشوة (الراشين أو المستفيدين أو المنتفعين من الخدمة في جريمة الرشوة الأجنبية)



الهيئات

بغرض الحصول على
عقود ومناقصات مشاريع
من دولة الموظف العمومي
الأجنبي، أو المنظمة
الدولية.



القطاع الخاص

بغرض الحصول على
عقود ومناقصات مشاريع
من دولة الموظف العمومي
الأجنبي، أو المنظمة
الدولية.



الجهات الحكومية

بغرض الحصول على
عقود استثمار ومشتريات
من دولة الموظف العمومي
الأجنبي، أو المنظمة
الدولية.



الوسطاء

بغرض الحصول على
تراخيص وعقود استثمار
من دولة الموظف العمومي
الأجنبي، أو المنظمة
الدولية.



الوسطاء

بغرض انجاز عقود
ومناقصات ومشتريات
لطرف ثالث.

الأطراف المستقبلة للرشوة في جريمة الرشوة الأجنبية (المرتشين)

موظفو الهيئات والمنظمات الدولية



الموظفون العموميون الأجانب



طرق الكشف عن جريمة الرشوة الأجنبية

القضايا قيد التحقيق لدى
هيئة الرقابة ومكافحة الفساد.



الإبلاغ من قبل الأفراد عبر الوسائل
المخصصة للإبلاغ لدى هيئة الرقابة
ومكافحة الفساد.



الإبلاغ الذاتي من قبل "الراشدين".



المصادر المفتوحة



ما يتم نشره عبر وسائل الإعلام
الوطنية والدولية حول الجريمة.



الإحالات والتقارير ذات العلاقة
بالجريمة والواردة من الأجهزة
النظرية بالدول الأخرى.



طرق وأساليب دفع الرشوة الأجنبية



المجوهرات والمواد الثمينة



الحوالات المصرفية



الأموال النقدية



من خلال التعاون مع طرف
ثالث، مثل "الوسطاء"



العقارات

الأنظمة الوطنية "المحلية" والدولية ذات العلاقة بجريمة الرشوة الأجنبية

النظام السعودي:

صدر المرسوم الملكي رقم (م/٣٨) بتاريخ (٢٧/٤/١٤٤٣هـ) والذي يشمل تعديل نظام مكافحة الرشوة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٦) بتاريخ (٢٩/١٢/١٤١٢هـ) على النحو الآتي:

تعديل الفقرة (٧) من المادة (الثامنة)، لتكون الفقرة بالنص الآتي: "الموظف العمومي الأجنبي". وموظفو المؤسسات والمنظمات الدولية فيما يتعلق بتصريف الأعمال التجارية الدولية

القانون الدولي:

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (UNCAC)

تلتزم الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد بمقتضى الفقرة رقم (١) من المادة (السادسة عشرة) من الاتفاقية أن: "تعتمد كل دولة طرف ما قد يلزم من تدابير تشريعية وتدابير أخرى لتجريم القيام، عمداً، بوعد موظف عمومي أجنبي أو موظف مؤسسة دولية عمومية بمزية غير مستحقة أو عرضها عليه أو منحه إياها، بشكل مباشر أو غير مباشر، سواء لصالح الموظف نفسه أو لصالح شخص أو كيان آخر، لكي يقوم ذلك الموظف بفعل ما أو يمتنع عن القيام بفعل ما لدى أداء واجباته الرسمية، من أجل الحصول على منفعة تجارية أو أي مزية غير مستحقة أخرى أو الاحتفاظ بها فيما يتعلق بتصريف الأعمال التجارية الدولية."

دور المملكة في تعزيز مكافحة الرشوة الأجنبية على الصعيد الوطني والدولي

على الصعيد الوطني:

تم تعديل الفقرة (٧) من المادة (الثامنة) الواردة بنظام مكافحة الرشوة، ليشمل تجريم رشوة الموظف العمومي الأجنبي فيما يتعلق بتصريف الأعمال التجارية الدولية، وذلك وفق المرسوم الملكي رقم م/٣٨ وتاريخ ٢٧/٠٤/١٤٤٣هـ. ونتيجة لذلك، أنشأت هيئة الرقابة ومكافحة الفساد "نزاهة" في عام ٢٠٢١م، إدارة معنية بـ "مكافحة الرشوة الأجنبية"، حيث ترتبط مباشرة بالإدارة العامة للعلاقات الدولية بمكتب مساعد الرئيس للتعاون الدولي في الهيئة، في عام ٢٠٢١م.

موجز حول المهام المنوطة بإدارة مكافحة الرشوة الأجنبية بهيئة الرقابة ومكافحة الفساد:



التعاون مع الأجهزة
النظيرية في الدول الأجنبية
لتقليل العقوبات الإجرائية
وضمان سهولة تدفق
المعلومات



نشر الوعي حول جريمة
الرشوة الأجنبية.



دراسة ومعالجة بلاغات
وقضايا الرشوة الأجنبية
الواردة للهيئة بالتنسيق مع
الإدارات المعنية بالهيئة.



الاستفادة القصوى من
الشبكات العالمية لمكافحة
الفساد بشكل عام ومكافحة
جريمة الرشوة الأجنبية
بشكل خاص.



المشاركة في المؤتمرات
الدولية والمبادرات
العالمية المتصلة بمكافحة
جريمة الرشوة الأجنبية

على الصعيد الدولي:

تسعى المملكة العربية السعودية لأن تكون عنصراً فعالاً في المجتمع الدولي لا سيما في مجال مكافحة الفساد، ويتجلى ذلك في اهتمامها بالانضمام والمشاركة في المنظمات الدولية المعنية بتعزيز مكافحة الفساد والحد منه، ومنها (مجموعة العمل المعنية بمكافحة الرشوة الأجنبية) التابعة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، حيث أولت المملكة الاهتمام بالانضمام لهذه المجموعة بعضوية (مشارك)، والمشاركة فيها للأسباب التالية:



إظهار عزم المملكة نحو
مكافحة هذه الجريمة



الاستفادة من المعرفة
والخبرات لدى المجموعة في
مكافحة الرشوة الأجنبية



تعزيز دور المملكة في
مكافحة الرشوة الأجنبية

وتتمثل تجربة المملكة العربية السعودية ومشاركتها في (مجموعة العمل المعنية بمكافحة الرشوة الأجنبية) التي بدأت في أواخر شهر فبراير لعام ٢٠٢١ م كالآتي:



عقد اجتماعات منتظمة مع
أمانة مجموعة العمل ورئيسها.



عقد اجتماعات منتظمة مع
الدول الأعضاء في مجموعة
العمل: لمناقشة واكتساب معرفة
وخبرة بشأن تجريم الرشوة
الأجنبية



المشاركة في جميع الاجتماعات
والجلسات المفتوحة للدول التي
تحمل عضوية (مشارك)
بالمجموعة.

كما تسعى المملكة إلى تقييم مدى مناسبة امتثال الأنظمة السعودية للبنود الواردة في اتفاقية منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية لمكافحة جريمة الرشوة الأجنبية "تنظيمياً وتنفيذياً"، وذلك قبل مرحلة الانضمام للمجموعة بعضوية (كاملة)؛ وذلك سعياً من المملكة نحو تعزيز مكافحة الفساد بجميع صورته وأشكاله وخاصة جريمة الرشوة الأجنبية.

معلومات التواصل والإبلاغ عن جريمة الرشوة الأجنبية

توفر الهيئة للمبلغ خيار عدم الإفصاح عن معلوماته الشخصية عند تقديم البلاغ، وفي حال الاشتباه حول قيام مواطن سعودي أو شركة سعودية برشوة أو محاولة رشوة موظف عمومي أجنبي، يرجى تقديم بلاغ بذلك لـ (إدارة مكافحة الرشوة الأجنبية) بالهيئة عبر القنوات التالية:



980



AFB@NAZAHA.GOV.SA



WWW.NAZAHA.GOV.SA



13311 ,Olaya ST, Alghadir Dis, Riyadh Saudi Arabia





هيئة الرقابة ومكافحة الفساد
Oversight and Anti-Corruption Authority



WWW.NAZAHA.GOV.SA

